

إذا نوت المرأة صيام يوم عرفة ومنعها العذر الشرعي فهل يكتب لها فضيلة صيام يوم عرفة

خالد المصلح

صامت ثلاثة ايام من عشر ذي الحجة. طيب. وقبل الوقفة بيومين جاءها الحيض. طيب. فحزنت حزنا شديدا لانها وبكت. تقول
فحزنت كثير وبكيت وقضيت يوم عرفة امس الاثنين. اي نعم على كل حال هي آآ معذورة - [00:00:00](#)
بما كان من حيث فلا يحل لها الصوم وما نوته من صيام يوم عرفة تدركه بالنية ولو لم يكن منها عمل. فانه اذا مرض العبد او سافر
كتب الله له ما كان يعمل - [00:00:20](#)
صحيحة مقيمة ولذلك ما يعني ما وجدته من حزن هي مأجورة على الالم الذي اصابها لكن آآ كانت تستذكر انه بقضاء الله وقدره وان
الله لا يضيع عمل عامل وان الانسان يبلغ بنيته ما لا يبلغ بعمله فينشرح صدره - [00:00:32](#)
وبذلك وتعلم انها ان نوت الصوم وحال بينها وبينه حائل شرعي او حائل آآ واقعي قضائي قدرني فانها مأجورة على ما نوت. قال الله
تعالى ومن يخرج من بيته الله ورسوله ثم يدركه الموت - [00:00:54](#)
هذا خرج مهاجر لله ورسوله ثم يدركه فقد وقع اجره على الله. فالله لا يضيع عمل عامل من ذاكرين او انثى ومنه ما يكون من نيته ولا
حاجة القضاء لانه لا يقضى مثل هذا لم يرد عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قضى آآ او ندب النساء الى قضاء ما فاتهن بسبب
الحيض في غير - [00:01:12](#)
الواجب الحمد لله بارك الله فيكم - [00:01:32](#)